



التزاما بمعايير الحوكمة والشفافية..

«بابكو» تحيل أحد مهندسيها إلى التحقيق بعد اشتباه في استغلاله منصبه . . وتؤكد: ملتزمون بسياسة صارمة بشأن أي تلاعب ولن نتردد في كشف أي خرق قانوني

بابکو

دومـــا نـرتقـــي

Empowering Progress

Bapco

فى إطار الحرص الكبير على الشفاقية، والتزاماً بتطبيق المعايير الدقيقة للحوكمة، ومحافظة على المصالح العليا للشركة، أحالت شركة نفط البحرين «بابكو» إلى الجهات المعنية في وزارة الداخلية أحد المهندسين العاملين لديها، وذلك في أعقاب تحقيق إداري داخلي أجرته الشركة توصلت من خلاله إلى الاشتباه في استغلال المهندس وظيفته بالشركة، وقيامه بإفشاء أسرار العمل تحقيقا لمصالحه الشخصية، ومن ثم تم إحالة القضية إلى النيابة العامة.

وبعد إجراء التحريات من قبل الجهات المعنية في وزارة الداخلية والنيابة العامة تم رفع قضية غسل أموال واستغلال المنصب وإفشاء أسرار العمل ضد المهندس المتهم حيث تباشر المحكمة الكبرى الجنائية الرابعة حاليا إجراءات النظر في القضية المذكورة، التي تورط بها المهندس وأحد أقاربه بعد قيامهما معا بإنشاء شركة لتوفير الاحتياجات الصناعية لشركة «بابكو» إثر قيام المهندس بالدخول إلى نظام المخازن والاطلاع على المواد التي تحتاج إليها الشركة كي يتسنى له توفيرها من خلال شركته الخاصة، ثم التأثير بعد ذلك على الشركات المتعاقدة مع «بابكو»

للشراء من شركته التي سجلها باسم أحد أقربائه لإبعاد الشبّهات، وقد قام المهندس المتهم ببيع المواد المطلوبة لمقاولي «بابكو» المعتمدين لتصليح خزانات نفط الشركة، في عملية غسل لأموال بلغ مجموعها ٥٤٤ ألف دينار

وتعليقاً على القضية أكدت الشركة أن إدارة «بابكو» تعمل وفق منهجية ثابتّة، يُراعى من خلالها توفير أقصى درجات الحرص والشفافية والعمل وفق أسس ومعايير حوكمة الشركات، بهدف تحقيق

مصالح الشركة العليا، وحمايتها من الاستغلال بمختلف أشكاله، وضمان المساءلة فور الاشتباه في أي خرق لقواعد العمل المتبعة. وأضافت الشركة أنها تقوم بإجراء

تدقيق مستمر، كما تخضع عملياتها لمراقبة شديدة للتأكد من تحقيق أقصى درجات الكفاءة الاقتصادية من جهة، وضمان نزاهة العمل من جهة أخرى بالحفاظ على ثقة العملاء، وحماية موارد الشركة من أي استغلال وبخاصة مع السمعة الممتازة التي

العالية التي تشهدها مختلف عملياتها خلال المرحلة الانتقالية الحاليّة. وأكدت شركة بابكو أنها تعمل

تتمتع بها الشركة وكذلك الكفاءة

جاهدة على توجيه ومراقبة جميع أوجه مصروفاتها، وتحرص على ردع أيّ عمل احتيالي من أي جهة، الأمر الذي مكنها، بفضل الله، من اكتشاف خيوط هذه القضية التي تورط بها للأسف أحد مهندسي الشركة، مشيرة إلى أن «بابكو» ترتكز على أسس قوية، وتلتزم بسياسة صارمة بشأن أي تلاعب، ولن تتردد أبداً في الكشف عن أي خرق لقوانين الشركة ونهجها، وستواصل العمل على تحقيق أهدافها الاستراتيجية، والحفاظ على ثقة العملاء والامتثال الدائم للقوانين التي تعمل «بابكو» في إطارها.

وتثمّن الشركة التعاون الذي أبدته مختلف إداراتها في هذا الشأن، منوهة بكفاءة فريق العمل بالشركة وتحليهم بالمهنية والأمانة والالتزام، مؤكدة أنه لا يمكن لمثل هذه الحوادث الفردية أن تلحق الضرر باسم الشركة أو تسيء للعاملين المخلصين فيها ولسمعتها الناصعة والاحترام الكبير الذي تجده من مختلف الجهات المتعاملة مع الشركة سواء في داخل المملكة أو



تقرير الرقابة بين الحصانة

القانونية والمحاسبة الدستورية

بقلم: المستشار القانوني محمد الذوادي

بين الديوان والجهات المشمولة بالرقابة، ويقدم هذا التقرير إلى جلالة الملك المعظم ومجلس الوزراء ومجلس

وحيث إن دستور مملكة البحرين أكد في

نص المادة ٦٥ جواز تقديم الاستجواب إلى

الوزراء عن الأمور الداخلية في اختصاصاتهم،

كما نص في المادة ٦٦ منه على أن يكون الوزير

مسؤولا لدى مجلس النواب عن أعمال وزارته.

الفصل التشريعي السادس لمجلس النواب،

تسلم المجلس التقرير السنوي المعدّ من

قبل ديوان الرقابة المالية والإدارية، والذي

احتوى على عدد من الملاحظات وأوجه

الخلاف في أعمال الجهات الخاضعة للرقابة.

دور رقابي وسياسي على أعمال السلطة

التنفيذية، يتمثل في صلاحية الرقابة

على أعمال السلطة التنفيذية (الحكومة)

وتحريك المسؤولية السياسية، الفردية أو

التضامنية، عما يشوب أعمالها من مخالفات

وتجاوزات، طبقاً لما نص عليه الدستور

والقانون ومن خلال استخدام الأدوات

ومن هنا يثور التساؤل المهم:

الكبرى الجنائية شابا عربى

الجنسية بالسجن مدة خمس

سنوات والسجن ٣ سنوات

لفتاة أوروبية اختطفا وسرقا

آسيويا بالإكراه بعد أن انتحل

المتهم الأول صفة شرطى

وعاونته المتهمة الثانية على

ارتكاب الجريمة كما أمرت

المحكمة بإبعاد المتهمين

عن البلاد نهائيا عقب تنفيذ

وكان المجنى عليه قد

العقوية.

الدستورية المقررة لهم.

ومما لا شك فيه أن مجلس النواب له

وحيث إنه كما علم الجميع مع بداية

كما هو مقرر قانوناً،

يعدّ ديوان الرقابة المالية

والإدارية تقريرا سنويا عن الحساب الختامي

للدولة والحسابات

الختامية للجهات

المشمولة برقابته،

وعن نتائج أعمال رقابة

الأداء والرقابة الإدارية،

ويبين فيه الملاحظات

وأوجه أي خلاف يقع

النواب، وذلك قبل الموعد

المقرر لاعتماد الحساب

الختامي الذي يتعلق به

ذلك التقرير.

ففي ظل نص الدستور الصريح على جواز قيام مجلس النواب بدوره في محاسبة السوزراء على الأمور الداخلة في نطاق اختصاصهم من دون وضع قيد زمني لذلك، نجد أن المادة

والقانونية.

هل يمكن لمجلس

النواب محاسبة الوزراء على جميع ما ورد في

تقرير ديوان الرقابة المالية عن عام ٢٠٢٢

من ملاحظات خاصة

السوال بحاجة إلى

تأصيل وتفصيل ومقارنة

أحكام الدستور بنصوص

القانون، نظرا إلى ما قد

يظهر من تصادم بين

النصوص الدستورية

البجواب عن هذا


بوزارتهم؟؟

٤٥ من قِانون مجلسي الشورى والنواب نصت صراحة على تقييد هذا الدور من الناحية الزمنية، حينما نصت: «تقتصر رقابة كل من مجلسي الشورى والنواب فيما يتعلق بأعمال السلطة التنفيذية وتصرفاتهم على ما يتم منها بعد تاريخ انعقاد المجلسين في اول فصل تشريعي، ولا يجوز لهما التعرض لما تم من أفعال أو تصرفات سابقة على هذا

وبالتالى يحق لمجلس النواب ممارسة سلطة الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية فيما ورد في هذا التقرير من ملاحظات أو اختلافات وفقأ لأحكام الدستور ونصوص القانون، على أن يكون ذلك محصورا فيما يتعلق بأعمال تمت بعد تاريخ انعقاد المجلسين في أول فصل تشريعي فقط، ولا يجوز لهم التعرض لما تم من أفعال أو تصرفات سابقة على هذا التاريخ، ما لم يتقرر تعديل هذا النص أو يقضى بعدم

احذر شراء عقار محجوز عليه..

رفض دعوى بنك لرفع حجز تحفظي عن عقار اشتراه رغم ديون البائع



إن نشر الآراء والأفكار التي تسهم في إثارة

النعرات والكراهية خاصة تلك التي تمس

الأديان والمذاهب المنتشرة في المجتمع

تعد إحدى سلبيات استخدام مواقع التواصل

الاجتماعي التي أتاحت حرية نشر الأفكار والآراء دون ضوابط ورقابة حقيقية.

للجميع شرط ألا تؤدي هذه الحرية إلى

المساس بحرية الآخرين وحرية اعتناقهم

لأديانهم أو طوائفهم أو مذاهبهم، حيث نصت

المادة ٢٣ من دستور مملكة البحرين أن «حرية الرأي والبحث العلمي مكفولة، ولكل إنسان

حق التعبير عن رأيه ونشره بالقول أو الكتابة

أو غيرهما، وذلك وفقا للشروط والأوضاع

التي يبينها القانون، مع عدم المساس بأسس

العقيدة الإسلامية ووحدة الشعب، وبما لا

يثير الفرقة أو الطائفية»، وجاء في المادة

٢٢ أن «حرية الضمير مطلقة، وتكفل الدولة

حرمة دُور العبادة، وحرية القيام بشعائر

الأديان والمواكب والاجتماعات الدينية طبقا

ضد كل من تسول له نفسه الاعتداء على

حرمة الأديان أو المذاهب في المجتمع

وكفل المشرع البحريني تطبيق القانون

للعادات المرعية في البلد».

وحرية الرأي والتعبير حق مكفول

الثقافة الأمنية

«الحبس والغرامة لمن تعدى

على الملل المعترف بها»

رفضت المحكمة التجارية الكبرى دعوى أحد البنوك عن عقار اشتراه، حيث أكدت المحكمة أن الحجز التحفظى الصادر على العقار صدر قبل شراء البنك لذات العقار بسبب ديون على مالكه الأول وأشارت المحكمة إلى أن كل معاملة تتم بعد تاريخ وضع إشارة الحجز لا تكون نافذة في حق

المنفذ له. وكان البنك قد رفع دعواه أشار فيها إلى أنه اشترى أحد العقارات غير أنه لم يتمكن من التسجيل في السجلات الرسمية لجهاز المساحة والتسجيل العقاري أو استصدار وثيقة عقارية باسمه

البحريني، حتى تسود العدالة والمساواة بين

مختلف أطياف المجتمع، حيث نصت المادة

١٧٢ من قانون العقوبات البحريني على أن

«يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنتين وبالغرامة التي لا تجاوز مائتي دينار أو

بإحدى هاتين العقوبتين من حرض بطريق

من طرق العلانية على بغض طائفة من

الناس أو على الازدراء بها، إذا كان من شأن

وجاء في المادة ٣٠٩ أنه «يعاقب بالحبس

مدة لا تزيد على سنة أو بالغرامة التي لا

تجاوز مائة دينار من تعدى بإحدى طرق

العلانية على إحدى الملل المعترف بها أو

حقر من شعائرها»، وفي المادة ٣١٠ على أن

«يعاقب بالعقوبة المنصوص عليها في المادة

أهل ملة معترف بها إذا حرف نصه عمدا

تحريفا يغير من معناه أو حقر من أحكامه

موضع تمجيد أو تقديس لدى أهل ملة.

بقصد السخرية منه.

١- من طبع أو نشر كتابا مقدسا عند

٢- من أهان علنا رمزا أو شخصا يكون

٣- من قلد علنا نسكا أو حفلا دينيا

هذا التحريض اضطراب السلم العام».

الموقعة على العقار.

حيث باشرت المحكمة الدعوى واستمعت إلى أوجه دفاع الطرفين، وقضت برفض الدعوى مؤكدة أن تصرف المالك الأول للعقار وبيعه للبنك على الرغم من إيقاع العديد من الحجوزات التنفيذية عليه من قبل دائني مالكه السابق استيفاءً لما لهم من ديون في ذمته لا ينفذ على

لوجود العديد من الحجوزات التنفيذية الموقعة عليه بأمر قاضى التنفيذ تنفيذا لأحكاه

الحاجزين.

قضائية صادرة لصالح عدد من دائني المالك الأول للعقار مما حدا بالبنك إلى إقامة دعواه للقضاء لمحو كل الحجوزات

الأخيرة مما نصت عليه المادة الثانية من قرار وزير العدل رقم ٢٣ لسنة ٢٠٢٢ من أن كل معاملة تتم بعد تاريخ وضع إشارة الحجز لا تكون نافذة في حق المنفذ له، كما أكدت المحكمة اختصاصها بنظر الدعوى استنادا إلى أن المرسوم بقانون رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢١باصدار قانون التنفيذ في المواد المدنية والتجارية قد خلا من النص على اختصاص قاض التنفيذ بإصدار الأحكام في المنازعات

التى تنطوى على منازعات

التنفيذ الموضوعية ومن ثم

اختصاص المحكمة طبقا

لولايتها العامة بنظرها.

وقالت إن نص الفقرة

ترجله منها تبين أنه يرتدي ملابس خاصة برجال الأمن وفوجئ بالمتهم يسحبه من يده بالقوة ويدخله إلى المركبة واقتاده برفقة المتهمة الثانية إلى أرض فضاء وقام بإنزاله من السيارة وتهديده بواسطة مشرط كان يحمله وطلب منه تسليمه كل المنقولات التي بحوزته فقام بوضع محفظته وهواتضه النقالة والمفاتيح الخاصة

السجن ٥ سنوات لشاب عربي و٣ سنوات

لصديقته الأوروبية لسرقة آسيوي بالإكراه

الخاصة بالشاهد الثاني تقدم ببلاغ أشار فيه إلى في السيارة بناءً على طلب أنه تعرف على المتهمة المتهم الأول. الثانية واتفق معها على أن وأضاف أن المتهم الأول تدريه على كيفية استخدام حاول تقييد يديه بواسطة الحاسب الآلي في مقر عمله، سلك كهربائي ولم يتمكن ويوم الواقعة وفور نزوله من مقر الشركة برفقة المتهمة بسبب مرور إحدى المركبات فطلب منه المتهم حينها الثانية حضر المتهم الأول الصعود في السيارة وتحركوا وقد كان يستقل مركبة وعند

من المكان وأثناء ذلك تحرك المتهم الأول بالمركبة قام بفتح الباب وألقى بنفسه في الطريق العام فضر المتهمان بالسيارة وتركاه ملقى على الأرض، حيث توجه إلى مركز الشرطة وقدم بلاغا. حيث أسندت النبابة العامة إلى المتهمين أنهما في ١ يناير ٢٠٢٣ حجزا حرية بالشركة ومضتاح السيارة

المجنى عليه بغيروجه حق قانونى واستعملا القوة والتهديد لسرقة المنقولات المبينة بالوصف والنوع وتمكنا من الاستيلاء على منقولات المجني عليه، كما سرق المتهم الأول سيارة وانتحل صفة رجال الأمن، كما أتلقت المتهمة الثانية المنقولات المبينة الوصف والنوع والمملوكة للمجني



سوق العمل: حملة تفتيشية مع الجوازات والشرطة في المحرق

نفذت هيئة تنظيم سوق العمل حملة تفتيشية مشتركة في محافظة المحرق بالتنسيق مع شؤون الجنسية والجوازات والإقامة بوزارة الداخلية، ومديرية شرطة محافظة المحرق، شملت عددًا من المحال

وأسفرت الحملة عن رصد عدد من المخالفات التي تتعلق بأحكام قانون هيئة تنظيم سوق العمل وقانون الإقامة بمملكة البحرين، وضبط عدد من العمال المخالفين للأنظمة والقوانين، منوِّهة بأنه قد تمّ اتخاذ الإجراءات القانونية بشأنها.

إلى دعم جهود الجهات الحكومية للتصدي للممارسات غير القانونية في سوق العمل والعمالة غير النظامية حماية للمجتمع ككل، داعية المجتمع إلى الإبلاغ عن أية شكاوى تتعلق بمخالفات سوق العمل والعمالة غير النظامية من خلال ملء الاستمارة الإلكترونية المخصصة للإبلاغ على الموقع الرسمي للهيئة Www.lmra.bh أو الاتصال على مركز اتصال الهيئة ١٧٥٠٦٠٥٥.



التجارية ومواقع العمل وأماكن تجمع العمالة بالمحافظة.

وجددت هيئة تنظيم سوق العمل دعوتها جميع أفراد المجتمع



إصبابة قائد سيارة خليجي اصبطدم بنخلة على شسارع الشبيخ خليفة

كتب وصور: عبدالأمير السلاطنة:

تعرض قائد سيارة خليجي لإصابات متفرقة عندما فقد السيطرة على عجلة القيادة واصطدم بالسياج الحديدي ونخلة على شارع الشيخ خليفة بن سلمان مساء أمس الأول.

كان شاب خليجي يقود سيارته في الساعة العاشرة والنصف مساء على شارع الشيخ خليفة بن سلمان وبسبب عدم التقيد بأنظمة المرور فقد السيطرة على عجلة القيادة

نتج عن ذلك إصابته بإصابات متوسطة تم نقله على أثرها إلى مجمع السلمانية الطبي وتضررت السيارة بتلفيات كبيرة.

وفور وقوع الحادث حضرت النجدة وتم تسهيل المركبات لحين وصول شرطة النجدة ووصول شرطة المرور والدفاع المدنى، حيث تم إزاحة السيارة من الشارع، وبعدها فتحت الجهات الرسمية التحقيق لمعرفة أسباب

واصطدم بالسياج الحديدي ونخلة اقتلعها